

جمعية الفراشة لدعم المصابين بإنحلال الجلد الفقاعي والأمراض الوراثية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦١٤١٠٠)

مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن الفترة من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغيرات في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٣ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

الموقرين

السادة / أعضاء جمعية الفراشة لدعم المصابين بإنحلال الجلد الفقاعي والأمراض الوراثية

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية الفراشة لدعم المصابين بإنحلال الجلد الفقاعي والأمراض الوراثية والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وقائمة الأنشطة وقائمة التغيرات في صافي الأصول وقائمة التدفقات النقدية للفترة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن الفترة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنين المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقا لهذا الميثاق. وفي اعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

لفت انتباه

نلفت الانتباه إلى أن القوائم الحالية هي الأولى للجمعية عن الفترة المالية ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها العادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الأخرى المعتمدة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. والمكلفون بالحوكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي في الجمعية



+966 57 3622322

www.anascpa.com

info@anascpa.com

مكة المكرمة - جدة - الطائف

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا، إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن أي تحريف جوهري عندما يكون موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. وعلمنا أيضاً:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة إستجابة لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساساً لرأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، وليس بغرض إبداء رأي عن فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري ذا علاقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً بشأن قدرة الجمعية على البقاء كجمعية مستمرة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري، فإننا مطالبون بأن نلفت الإنتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، فإننا مطالبون بتعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكّل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أية أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية اكتشفناها خلال المراجعة.

شركة أنس يحيى الزهراني
محاسبون ومراجعون قانونيون

أنس يحيى الزهراني
ترخيص ١١٤٧

جدة في ٢٠ شعبان ١٤٤٧هـ
الموافق ٠٨ فبراير ٢٠٢٦م



قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
(المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	إيضاح	الأصول
		<u>الأصول المتداولة</u>
١٧,٧٣٩	(٤)	النقد وما في حكمه
١٧,٧٣٩		مجموع الأصول المتداولة
١٧,٧٣٩		إجمالي الأصول
		<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
		<u>الالتزامات المتداولة</u>
٥,٠٠٠	(٥)	مصرفات مستحقة
٥,٠٠٠		مجموع الالتزامات
		<u>صافي الأصول</u>
١٢,٧٣٩		صافي الأصول غير المقيدة
-	(٨)	صافي الأصول المقيدة
١٢,٧٣٩		مجموع صافي الأصول
١٧,٧٣٩		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح	
				<u>الإيرادات والتبرعات</u>
٦٩,٣٦٥	-	٦٩,٣٦٥		التبرعات النقدية العامة
١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	-	(٦)	المنح الحكومي
٥,٥٠٠	-	٥,٥٠٠		اشتراكات الأعضاء
				<u>صافي الأصول المحررة من القيود</u>
-	(١٠٠,٠٠٠)	١٠٠,٠٠٠		إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام
١٧٤,٨٦٥	-	١٧٤,٨٦٥		إجمالي الإيرادات والتبرعات وإعادة التصنيف
				<u>المصروفات</u>
١٦٢,١٢٦	-	١٦٢,١٢٦	(٧)	مصروفات الأنشطة
١٦٢,١٢٦	-	١٦٢,١٢٦		إجمالي المصروفات
١٢,٧٣٩	-	١٢,٧٣٩		التغير في صافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

غير مقيدة	مقيدة	الاجمالي
١٢,٧٣٩	-	١٢,٧٣٩
١٢,٧٣٩	-	١٢,٧٣٩

التغير في صافي الأصول

الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
١٢,٧٣٩	التغير في صافي الأصول
١٢,٧٣٩	التغير في صافي الأصول بعد التسويات
	<u>الأصول والالتزامات المتداولة</u>
٥,٠٠٠	مصروفات مستحقة
١٧,٧٣٩	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
-	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية</u>
-	صافي النقد الناتج من الأنشطة التمويلية
١٧,٧٣٩	التغير في النقدية خلال الفترة
-	رصيد النقدية في بداية الفترة
١٧,٧٣٩	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية الفراشة لدعم المصابين بإنحلال الجلد الفقاعي والأمراض الوراثية، مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦١٤١٠٠) في تاريخ ٢٠٢٤/٠٧/٠٤ م الموافق ١٤٤٥/١٢/٢٨ هـ مقرها الرئيسي :- مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية .

١,١ أهداف الجمعية تتمثل فيما يلي :-

- إيجاد الحلول والتقليل من تفاقم الأمراض لدى المرضى الذين لا يملكون قيمة العلاج.
- المساهمة في تقديم المساعدات العينية للمرضى المتزلين وأسرهم المستحقين.
- تأهيل المصابين وذوهم للتعايش الفعال مع المرض وأعراضه.

تقديم الاستشارات الصحية لعائلات المرضى.

غير ما تقدم من أهداف ذات صلة موضحة توضيحا تفصيليا وفقا للنظام الاساسي للجمعية.

١,٢ السنة المالية :

تبدأ الفترة المالية ببداية شهر يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ، ونظرا لانها القوائم المالية الاولى للجمعية فانها تعبر عن الفترة من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقا للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ومتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملزمة لظروف الجمعية .

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي .

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات و معدات الجمعية و التي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات و أنشطة الجمعية و ليس بغرض البيع .
تقيد الممتلكات و الآلات و المعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، و تظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة
تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .
تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية و التي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية و العناية بها و استثمارها بما يحقق اهداف الواقف و يعود بالنفع على المستفيدين من عوائد و ايرادات هذه الاوقاف .

٥-٣ الدائنون التجاريون و المبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال فترة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي علي إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للفترة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار ايهما اقل.

إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية ، يثبت دخل الإيجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم يكتسب فيها .

٧-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي أو اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية و القرارات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-١٠ قائمة الانشطة :

يتم عرض المعلومات عن الايرادات والمصروفات على اساس وظيفي ، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و الأنشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات : (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الإستخدام في المستقبل

وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الانشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية و يتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة و الشروط المرتبطة بها

الايرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتمه)

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات: (يتمه)

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب المصروفات والمساعدات :

مصرفوات الأنشطة

تتمثل مصرفوات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية

تتمثل في مصرفوات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصرفوات المنح الحكومية

تمثل مصرفوات البرامج و الأنشطة الممولة و المدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها وزارة الموارد البشرية .

مصرفوات جمع الاموال

مصرفوات التسويق و تنمية الموارد المالية و جمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة

تخص مصرفوات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

١١-٣ صافي الاصول :

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، و يتم تبويبه وفقا لمعيار العرض و الإفصاح للقوائم المالية للمنشآت غير

الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، و من ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، و قد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة

، او استثمارات و اصولا مالية، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيف هذا الاستخدام او

كليهما معا ، و قد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض

محددة ، مع المحافظة عليها ، و عدم بيعها، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

١٢-٣ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

١٣-٣ التعديلات على معيار المنشآت غير الهادفة للربح:

أعتمد مجلس معايير المحاسبة في اجتماعه الثامن المنعقد في جمادى الأولى ١٤٤٥ هـ/ نوفمبر ٢٠٢٣ تعديلا على معيار العرض والإفصاح للمنشآت غير الهادفة للربح

والتعديلات على بيان الأهداف والمفاهيم للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح ومعيار التبرعات وتسري هذه التعديلات على القوائم المالية المعدة عن الفترات السنوية

التي تبدأ في ١ - ١ - ٢٠٢٥ م أو بعده. ويشجع المجلس التطبيق المبكر.

<u>(٤) النقد وما في حكمه</u>	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٤,١٢٠	مصرف الراجحي ح/ ٧٧٤١
١٣,٦١٩	البنك الاهلي ح/ ٢٩٠٦
١٧,٧٣٩	
<u>(٥) مصروفات مستحقة</u>	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٥,٠٠٠	اتعاب مهنية مستحقة
٥,٠٠٠	
<u>(٦) المنح الحكومي</u>	
من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م	
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١٠٠,٠٠٠	صندوق دعم الجمعيات - التأسيس
١٠٠,٠٠٠	
<u>(٧) مصروفات الانشطة</u>	
من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م	
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١,٠٠٠	برنامج امش ٣٠
١٤,٣٠٠	برنامج اليوم الوطني
٣٧,٠٠٠	الاسبوع العالمي للفراشة
١٠٣,٣٦٤	مصروفات المنح الحكومي (١/٧)
٦,٤٦٢	مصروفات محملة على النشاط (٢/٧)
١٦٢,١٢٦	
<u>(١/٧) مصروفات المنح الحكومي</u>	
من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م	
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١٠٣,٣٦٤	صندوق دعم الجمعيات - التأسيس
١٠٣,٣٦٤	
<u>(١/٧) مصروفات محملة على النشاط</u>	
من ٠٤ يوليو ٢٠٢٤ م	
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٥,٠٠٠	اتعاب مهنية
١,٤٦٢	رسوم بنكية
٦,٤٦٢	

١ يناير ٢٠٢٥ م	المقيد خلال الفترة	المحور خلال الفترة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	(٨) صافي الأصول المقيدة
-	١٠٠,٠٠٠	(١٠٠,٠٠٠)	-	صندوق دعم الجمعيات – التأسيس
-	١٠٠,٠٠٠	(١٠٠,٠٠٠)	-	الإجمالي

(٩) الأحداث اللاحقة

لا توجد أحداث بعد تاريخ المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م يترتب عليها إجراء تعديلات أو إفصاحات إضافية في القوائم المالية والإيضاحات المتممة لها.

(١٠) الالتزامات والالتزامات المحتملة

لا توجد أي التزامات محتملة يتطلب الإفصاح عنها بالقوائم المالية.

(١١) خطة المساهمين المحددة للموظفين

لا توجد خطة مساهمة محددة للموظفين.

(١٢) اعتماد القوائم المالية

تم اعتماد القوائم المالية للجمعية من قبل الإدارة في تاريخ ٠٧ فبراير ٢٠٢٦ م